

**A**

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERALA/43/778  
4 November 1988  
ARABIC  
ORIGINAL : SPANISH

## الجمعية العامة

الدورة الثالثة والأربعين  
البند ٩٦ من جدول الأعمال

ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع  
في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية  
لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال

تقرير اللجنة الثالثة (الجزء الأول)

المقرر : السيد كارلوس كاساخوانا (اسبانيا)

أولا - مقدمة

١ - في الجلسة العامة الثالثة للجمعية العامة المعقدة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، قررت الجمعية ، بناء على توصية المكتب ، أن تدرج في جدول أعمالها البند المعنون "ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال" وأن تحيله إلى اللجنة الثالثة .

٢ - وفي الجلسة ١٤ للجنة الثالثة المعقدة في ١٩ تشرين الأول/اكتوبر ، قررت اللجنة ترك النظر في البند ٩٦ مفتوحاً ريثما تستمع إلى تقرير شفوي من المقرر الخامس المعنى باستخدام المرتقبة<sup>١</sup> .

٣ - ونظرت اللجنة في البند إلى جانب البندود ٨٧ و ٨٨ و ٩١ في جلساتها ٤ إلى ١٧ و ٢٣ المعقدة في الفترة من ١٠ إلى ١٤ وفي الفترة من ١٧ إلى ٢١ و في ٢٤ و ٢٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ . ويرد في المحاضر الموجزة ذات الملفة A/C.3/43/SR.4-17 و 23) بيان بالمناقشة العامة التي أجرتها اللجنة .

٤ - ولاغراف النظر في هذا البند من جدول الاعمال ، كانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة :

- (أ) تقرير الأمين العام (A/43/633 و Add.1) ؛
- (ب) مذكرة من الأمين العام بشأن مسألة استخدام المرتزقة (A/43/632) ؛
- (ج) رسالة مؤرخة في ١٩ شباط/فبراير ١٩٨٨ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت في بعثة باراغواي الدائمة لدى الأمم المتحدة (A/43/163) و (Corr.1) ؛
- (د) رسالة مؤرخة في ٢٢ آذار/مارس ١٩٨٨ موجهة إلى الأمين العام من ممثل بينما الدائم لدى الأمم المتحدة (A/43/235-S/19674) ؛
- (ه) رسالة مؤرخة في ٢٧ أيار/مايو ١٩٨٨ موجهة إلى الأمين العام من ممثل غواتيمالا الدائم لدى الأمم المتحدة (A/43/370) ؛
- (و) رسالة مؤرخة في ٢١ أيار/مايو ١٩٨٨ موجهة إلى الأمين العام من ممثل الكويت الدائم لدى الأمم المتحدة (S/19915-A/43/384) ؛
- (ز) رسالة مؤرخة في ٣٦ تموز/يوليه ١٩٨٨ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت لبعثة بيرو الدائمة لدى الأمم المتحدة (A/43/491) ؛
- (ح) رسالة مؤرخة في ١٥ آب/أغسطس ١٩٨٨ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت لبعثة الفلبين الدائمة لدى الأمم المتحدة (A/43/538) ؛
- (ط) رسالة مؤرخة في ٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ موجهة إلى الأمين العام من ممثل زمبابوي الدائم لدى الأمم المتحدة (A/43/708-S/20227) ؛
- (ي) رسالة مؤرخة في ٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ موجهة إلى الأمين العام من ممثل زمبابوي الدائم لدى الأمم المتحدة (A/43/709) .

٥ - وفي الجلسة ٤ المعقودة في ١٠ تشرين الأول/اكتوبر ، أدى وكيل الأمين العام لحقوق الإنسان ببيان استهلاكي .

شانيا - النظر في الاقتراحات

الف - مشروع القرار A/C.3/43/L.5

٦ - في الجلسة ١٥ المعقودة في ٢٠ تشرين الأول/اكتوبر ، قام ممثل باكستان ، بالنيابة عن الأردن وأكوادور وبابوا غينيا الجديدة وباكستان وبروني دار السلام وتايلاند وجزر القمر وجيبوتي وساموا والسودان وشيلي والمومال وعمان والفلبين وقطر وكوستاريكا وكولومبيا والكويت وماليزيا والمغرب والمملكة العربية السعودية وموريتانيا ونيبال ، بعرض مشروع قرار (A/C.3/43/L.5) معنون "الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير" .

٧ - وفي الجلسة ٢٣ المعقودة في ٢٧ تشرين الأول/اكتوبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت (انظر الفقرة ١٤ ، مشروع القرار الأول) .

٨ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدى ممثل الهند ببيان (انظر A/C.3/43/SR.23) .

باء - مشروع القرار A/C.3/43/L.6

٩ - في الجلسة ١٦ المعقودة في ٢١ تشرين الأول/اكتوبر ، قام ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة ، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في المجموعة الأفريقية ، بعرض مشروع قرار (A/C.3/43/L.6) معنون "ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير ولإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال" .

١٠ - وفي الجلسة ٢٣ المعقودة في ٢٧ تشرين الأول/اكتوبر ، أدى ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة ببيان نص في شفويًا مشروع القرار ، على النحو التالي :

(ا) استعير عن فقرة الديباجة التالي نصها :

"وإذ تشعر بالصدمة والجزع الشديدين للنتائج المؤسفة لغزو اسرائيل للبنان وتشير إلى جميع قرارات مجلس الامن ذات الصلة ، وبصفة خاصة القرارات ٥٠٨ (١٩٨٢) المؤرخ في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢ و ٥٠٩ (١٩٨٢) المؤرخ في ٦ حزيران/يونيه (١٩٨٢) و ٥٣٠ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٧ ايلول/سبتمبر ١٩٨٣ و ٥٣١ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٩ ايلول/سبتمبر ١٩٨٢ ،"

بالنحو التالي :

"وإذ تشعر بالقلق والجزع الشديدين للنتائج المؤسفة لاعمال اسرائيل العدوانية المستمرة ضد لبنان وتشير إلى جميع قرارات مجلس الامن ذات الصلة ، وبصفة خاصة القرارات ٤٢٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ و ٥٠٨ (١٩٨٢) المؤرخ في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢ و ٥٠٩ (١٩٨٢) المؤرخ في ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٢ و ٥٣٠ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٧ ايلول/سبتمبر ١٩٨٢ و ٥٣١ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٩ ايلول/سبتمبر ١٩٨٢ ،"

(ب) في الفقرة ٢٧ من المنطوق ، استعير عن لفظة "برشامة" السابقة لعبارة "الولايات المتحدة الأمريكية" ، بعبارة "بوساطة من" .

١١ - وأدى ممثلا اسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية ببيانين .

١٢ - وفي الجلسة ذاتها ، صوتت اللجنة ، بناء على طلب من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ، على مشروع القرار A/C.3/43/L.6 بميفته المنشقة شفويًا ، الذي اعتمد بتصويت مسجل نتيجته ١١٦ صوتا مقابل ١٦ صوتا ، مع امتناع ١٣ عن التصويت (انظر الفقرة ١٤ ، مشروع القرار الثاني) . وكان التصويت على النحو التالي :

**المؤيدون** : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية ، اثيوبيا ، الارجنتين ، الاردن ، افغانستان ، اكوادور ، البنما ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بليز ، بنغلاديش ، بينما ،

بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاصو ، بورما ،  
بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ،  
トリニداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ،  
جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر سليمان ،  
الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ،  
جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية  
بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا  
المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقرatية  
الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو  
الديمقرatية الشعبية ، جيبوتي ، الرأس الأخضر ، رواندا ،  
رومانيا ، زامبيا ، زيمبابوي ، سان تومي وبرينسيبي ، مانست  
فنست وجزر غرينادين ، سانت لوسيا ، سريلانكا ،  
سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ،  
سيراليون ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ،  
غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، غينيا -  
بيساو ، الغابون ، فنزويلا ، فييت نام ، قبرص ، قطر ،  
الكامبيون ، كمبوديا الديمقرatية ، كوبا ، كوت ديفوار ،  
كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبريا ،  
ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المقرب ،  
المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ،  
موريتانيا ، موزambique ، نيجير ، نيجيريا ،  
نيكاراغوا ، هايتي ، الهند ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن  
الديمقرatية ، يوغوسلافيا .

المعارضون :

امرأةيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايسلندا ،  
ايطاليا ، بلجيكا ، الدانمرك ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ،  
كندا ، لكسنبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى  
وأيرلندا الشمالية ، النرويج ، هندوراس<sup>(1)</sup> ، هولندا ،  
الولايات المتحدة الأمريكية .

(1) أثار ممثل هندوراس فيما بعد إلى أن تصويته على مشروع القرار يجب  
أن يُسجل بوصفه إمتناعاً عن التمويت وليس معارضة له .

الممتنعون : اسبانيا ، استراليا ، ايرلندا ، البرتغال ، زائير ،  
ساموا ، السلفادور ، فيجي ، كومتاريكا ، النمسا ،  
نيوزيلندا ، اليابان ، اليونان .

١٣ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدى ببيانات ممثلو استراليا ، واليونان (بالنيابة عن الدول الاشتراكية عشرة الاعضاء في الاتحاد الأوروبي) ، واصيانيا ، والمكسيك ، والأرجنتين ، واكوادور ، والجمهورية الدومينيكية ، وتركيا ، وأوروجواي ، وكوستاريكا ، وجمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية (انظر .) (A/C.3/43/SR.23

### ثالثا - توصيات اللجنة الثالثة

١٤ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين :

#### مشروع القرار الأول

الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير

#### ان الجمعية العامة

إذ تعيد تأكيد ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير ، الذي اعتبره ميشاق الأمم المتحدة حقا مقدما تجسّد في العهددين الدوليين الخامس بحقوق الإنسان<sup>(٢)</sup> وفي إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال ،

ولذ ترحب بالمارمة التدريجية للشعوب الواقعة تحت الاحتلال الاستعماري أو الخارجي أو الجنبي لحقها في تقرير المصير وبلوغها مركز الدولة ذات السيادة ونيلها الاستقلال ،

(٢) انظر القرار ٢٣٠٠ ألف (د - ٢) ، المرفق .

وإذ يساورها بالغ القلق ازاء استمرار أعمال التدخل العسكري الاجنبي والاحتلال الاجنبي او التهديد بهما ، الامر الذي يهدد بحسب حق عدد متزايد من الشعوب والامم ذات السيادة في تقرير المصير او ادى بالفعل الى كبت ذلك الحق ،

وإذ تعرب عن قلقها الشديد لكون ملايين من الناس قد اقتتلوا ويعتلون الان من ديارهم نتيجة لاستمرار هذه الاعمال ليصبحوا لاجئين ومشريدين ، وإذ تؤكد الحاجة الملحة الى اتخاذ تدابير دولية متضامنة للتخفيف من وطأة ظروفهم ،

وإذ تشير الى القرارات ذات الصلة المتعلقة بانتهاك حق الشعوب في تقرير المصير ومائر حقوق الانسان نتيجة للتدخل العسكري الاجنبي وللمعدون والاحتلال الاجنبيين ، التي اعتمدها لجنة حقوق الانسان في دوراتها السادسة والثلاثين<sup>(٣)</sup> ، والسابعة والثلاثين<sup>(٤)</sup> ، والشامنة والثلاثين<sup>(٥)</sup> ، والتاسعة والثلاثين<sup>(٦)</sup> ، والأربعين<sup>(٧)</sup> ، والحادية

(٣) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٠ ، الملحق رقم ٣ (E/1980/13 و Corr.1) ، الفصل السادس والعشرون ، الفرع ألف .

(٤) المرجع نفسه ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ٥ (E/1981/25 و Corr.1) ، الفصل الشامن والعشرون ، الفرع ألف .

(٥) المرجع نفسه ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٢ (E/1981/12 و Corr.1) ، الفصل السادس والعشرون ، الفرع ألف .

(٦) المرجع نفسه ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ٣ (E/1983/13 و Corr.1) ، الفصل السابع والعشرون ، الفرع ألف .

(٧) المرجع نفسه ، ١٩٨٤ ، الملحق رقم ٤ (E/1984/14 و Corr.1) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

والأربعين<sup>(۸)</sup> ، والثانية والأربعين<sup>(۹)</sup> ، والثالثة والأربعين<sup>(۱۰)</sup> ، والرابعة والأربعين<sup>(۱۱)</sup> ،

وإذ تعيد تأكيد قراراتها ۲۵/۲۵ باء المؤرخ في ۱۴ تشرين الثاني/نوفمبر ۱۹۸۰ و ۱۰/۳۶ المؤرخ في ۲۸ تشرين الاول/اكتوبر ۱۹۸۱ و ۴۲/۳۷ المؤرخ في ۳ كانون الاول/ديسمبر ۱۹۸۲ و ۱۶/۳۸ المؤرخ في ۲۲ تشرين الثاني/نوفمبر ۱۹۸۲ و ۱۸/۳۹ المؤرخ في ۲۳ تشرين الثاني/نوفمبر ۱۹۸۴ و ۲۴/۴۰ المؤرخ في ۲۹ تشرين الثاني/نوفمبر ۱۹۸۵ و ۱۰۰/۴۱ المؤرخ في ۴ كانون الاول/ديسمبر ۱۹۸۶ و ۹۴/۴۲ المؤرخ في ۷ كانون الاول/ديسمبر ۱۹۸۷ ،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام<sup>(۱۲)</sup> ،

١ - تؤكد من جديد أن الإعمال العالمي لحق جميع الشعوب في تقرير المصير ، بما في ذلك الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والاجنبية والخارجية ، هو شرط أساس لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال ولصيانة تلك الحقوق وتعزيزها ،

(۸) المرجع نفسه ، ۱۹۸۵ ، الملحق رقم ۲ (۱۹۸۵/۲۲) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(۹) المرجع نفسه ، ۱۹۸۶ ، الملحق رقم ۲ (۱۹۸۶/۲۲) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(۱۰) المرجع نفسه ، ۱۹۸۷ ، الملحق رقم ۵ (۱۹۸۷/۱۸) و Corr.1 و Corr.2 (۱۹۸۷/۱۸) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(۱۱) المرجع نفسه ، ۱۹۸۸ ، الملحق رقم ۲ (۱۹۸۸/۱۲) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(۱۲) Add.1 A/43/633

٢ - تعلن معارضتها الحازمة لاعمال التدخل العسكري الاجنبي  
ولاعمال العدوان والاحتلال الاجنبيين ، لأن هذه الاعمال تؤدي الى كبت حق الشعوب  
في تقرير المصير وغير ذلك من حقوق الانسان في أجزاء معينة من العالم ؛

٣ - تطالب الى الدول المسؤولة عن تلك الاعمال أن تكف فوراً عن  
تدخلها العسكري واحتلالها للبلدان والاقاليم الاجنبية ، وعن كل اعمال القمع  
والتمييز والاستغلال وسوء المعاملة ، ولا سيما الاصاليب الوحشية واللاإنسانية  
التي تفيذ التقارير باستخدامها لتنفيذ هذه الاعمال ضد الشعوب المعنية ؛

٤ - تعرب عن أسفها لمحنة الملايين من اللاجئين والمشردين الذين  
اقتتلوا من جذورهم بسبب الاعمال المذكورة آنفاً وتعيد تأكيد حقهم في العودة  
إلى ديارهم طوعاً بسلامة وشرف ؛

٥ - تطالب الى لجنة حقوق الانسان أن تستمرة في إيلاء اهتمام خاص  
لما ينتج عن التدخل العسكري الاجنبي أو العدوان أو الاحتلال الاجنبيين من  
انتهاك لحقوق الانسان ، ولا سيما الحق في تقرير المصير ؛

٦ - تطالب الى الامين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في  
دورتها الثالثة والأربعين تقريراً عن هذه المسألة في إطار البند المعنون  
"ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال  
للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على  
الوجه الفعال" .

### مشروع القرار الثاني

ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال

#### إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد إيمانها بأهمية تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

وإذ تعيد تأكيد ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والسيادة الوطنية والسلامة الأقليمية وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية بوصفهما شرطين حتميين للتمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان ،

وإذ تعيد تأكيد التزام جميع الدول الأعضاء بالتقيد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة فيما يتعلق بـ ممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والاجنبية لحقها في تقرير المصير ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) وجميع القرارات ذات الملة المتعلقة بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها المتعلقة بمسألة ناميبيا ، وبصفة خاصة القرار ٣١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ والقرار دإ - ١/١٤ المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، فضلا عن قرارات مجلس الأمن ذات الملة ، وبصفة خاصة القرارات ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ و ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ و ٦٠١ (١٩٨٧) المؤرخ في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ ،

وإذ تشير إلى الإعلان الذي اعتمدته المؤتمر العالمي المعنى بفرض جزاءات على جنوب إفريقيا العنصرية<sup>(13)</sup> . وإعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لนามيبيا وبرنامج العمل بشان ناميبيا<sup>(14)</sup> ،

وإذ تحيط علماً بإعلان وبرنامج عمل لواندا اللذين اعتمدتهما مجلس الأمم المتحدة لนามيبيا في جلساته العامة الاستثنائية المعقودة في لواندا في الفترة من ١٨ إلى ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٧<sup>(15)</sup> ،

وإذ تحيط علماً أياها بالبلاغ الختامي الذي اعتمدته مجلس الأمم المتحدة لนามيبيا في اجتماعه الوزاري المعقود بمقر الأمم المتحدة في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧<sup>(16)</sup> ،

وإذ تضع في اعتبارها نتائج المؤتمر الدولي المعنى بالتحالف بين جنوب إفريقيا وأسرائيل المعقود في فيينا في الفترة من ١١ إلى ١٣ تموز/يوليه ١٩٨٣<sup>(17)</sup> ،

---

(13) تقرير المؤتمر العالمي المعنى بفرض جزاءات على جنوب إفريقيا العنصرية ، باريس ، ١٦ - ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.86.I.23) ، الفصل التاسع .

(14) انظر تقرير المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لนามيبيا ، فيينا ، ٧ - ١١ تموز/يوليه ١٩٨٦ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.86.I.16 والاضافة) ، الجزء الثالث .

(15) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٢٤ (A/42/24) ، الجزء الثاني ، الفصل الثالث ، الفقرة ٣٠٢ .

(16) A/42/631-S/19187 ، المرفق .

(17) انظر A/38/311-S/15883 ، المرفق .

وإذ ترحب بعقد مؤتمر التضامن العربي مع الكفاح من أجل التحرير في الجنوب الأفريقي المعقود بمدينة تونس في الفترة من ٧ إلى ٩ آب/أغسطس (١٨) ١٩٨٤ ،

وإذ تحبط على بالقرار CM/Res.1147 (XLVIII) بشأن ناميبيا والقرار CM/Res.1148 (XLVIII) بشأن جنوب إفريقيا اللذين اتخذهما مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الثامنة والأربعين المعقدة في أديس أبابا في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٨ ،

وإذ تشير إلى البيان الذي أصدره رئيس مجلس الأمن في ٣٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ باسم أعضاء المجلس ، وأعرب فيه عن قلقهم لانه رغم مرور مدة طويلة على اتخاذ قرار المجلس ٤٢٥ (١٩٧٨) فإن الشعب الناميبي لم يبن بعد تقرير المصير والاستقلال ، وحثوا بقوة جنوب إفريقيا على أن تتمثل على الفور لقرارات ومقررات مجلس الأمن ، لاسيما القرار ٤٢٥ (١٩٧٨) ، وأن تتعاون مع الأمين العام في تنفيذه تنفيذا فوريا و تماما ونهائيا ،

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار احتلال جنوب إفريقيا غير الشرعي لناميبيا والانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان التي يتعرض لها الشعب في هذا الأقليم والشعوب الأخرى التي مازالت تحت السيطرة الاستعمارية والقهر الجنبي ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار التعنت الذي يفرجه نظام بريتوريا العنصري الحاكم على الأنباء في ناميبيا ،

وإذ تعرب عن تأييدها للطلاب والعمال والأباء في ناميبيا وتضامنها معهم في مطالبتهم بإزالة القواعد العسكرية التابعة لجنوب إفريقيا العنصرية من الأماكن المجاورة للمدارس ،

(١٨) انظر A/39/450-S/16726 .

(١٩) انظر A/43/398 ، المرفق الأول .

(٢٠) S/20208 .

وإذ تؤكد من جديد أن نظام الفصل العنصري المفروض على شعب جنوب إفريقيا يشكل انتهاكا للحقوق الأساسية لهذا الشعب ، وجريمة في حق الإنسانية ، وتهديدا مستمرا للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٢/٣٩ المؤرخ في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ وتشير إلى قرار مجلس الأمن رقم ٥٥٤ (١٩٨٤) المؤرخ في ١٧ آب/أغسطس ١٩٨٤ الذي رفض فيه المجلس ما يسمى "الدستور الجديد" بوصفه باطلا ولاغيا ، وقرار مجلس الأمن رقم ٥٦٩ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ ، والبيان الذي أدى به رئيس مجلس الأمن في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٦ بشأن فرض حالة الطوارئ في جنوب إفريقيا على نطاق البلد كله<sup>(٢١)</sup> ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء أعمال العدوان الإرهابية المستمرة التي يرتكبها نظام بريتوريا الحاكم ضد الدول الأفريقية المستقلة في المنطقة ، وبصفة خاصة الهجمات التي شنها دون سابق استفزاز ضد بوتسوانا وزامبيا وزيمبابوي وموزامبيق ،

وإذ تشير إلى قرارها ٩٥/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ الذي تدين فيه قيام نظام الحكم العنصري في أيار/مايو ١٩٨٧ بإجراء انتخابات للبيض فقط ، في ظل حالة طوارئ ، ماحبها كبت لحرية الصحافة وزيادة القهر الوحشي للفالبية ، مما أظهر بوضوح مرة أخرى ما يتتصف به نظام حكم الفصل العنصري من تحدي وعناد مشوبين بالفطرة ،

وإذ تشير جزئيا المناورة الأخيرة التي يستخدمها النظام العنصري الحاكم لكسب المداققة عن طريق إجراء انتخابات مزيفة في ٣٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ تستهدف زيادة ترسانة سيادة البيض ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء حظر نشاط ١٩ منظمة ديمقراطية جماهيرية و ١٨ فردا ، بما في ذلك القيد المفروضة على غوفان مبيكي ، فضلا عن الحظر المباشر المفروض على "حملة إنهاء التجنيد" الملزمة باستخدام الوسائل السلمية في الكفاح ضد الفصل العنصري ،

---

(٢١) انظر قرارات ومقررات مجلس الأمن ، ١٩٨٦ ، ص ١٧ من النص الانكليزي .

وإذ يشير جزءها تزايد عدد عمليات الاغتيال والخطف التي يتعرض لها أعضاء وقادة حركات التحرير الوطني في إفريقيا وفي غيرها من المناطق على يد فرق القتل التي يقوم نظام الحكم العنصري بوزعها وتمويلها ،

وإذ يساورها بالقلق إزاء الهجمات المتزايدة التي يشنها نظام الحكم العنصري على الدوائر الدينية وقادتها بمفهوم الفردية وعمليات تفجير القنابل التي قام بها عمال ذلك النظام مؤخرا في مكاتب المنظمات الديمقراطية الجماهيرية ، بما فيها المنظمات التابعة لمؤتمر الأمة الكاثوليك للجنوب الإفريقي في بريتوريا ،

وإذ تشعر ببالغ السخط إزاء استمرار سياسة العداء التي ينتهجها نظام جنوب إفريقيا العنصري الحاكم حيال انبولا ، مما يشكل عملا من أعمال العداون على سيادة هذا البلد وسلامته الإقليمية ،

وإذ تشير إلى قراري مجلس الأمن رقم ٥٣٧ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ و ٥٣٥ (١٩٨٢) المؤرخ في ٢٩ حزيران / يونيو ١٩٨٣ بشأن ليسوتو ، وقد رأى المجلس رقم ٥٦٨ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢١ حزيران / يونيو ١٩٨٥ و ٥٧٣ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢٠ أيلول / سبتمبر ١٩٨٥ بشأن بوتسوانا ،

وإذ تعيد تأكيد الوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية لجزر القمر ،

وإذ تشير إلى الإعلان السياسي الذي اعتمدته المؤتمر الأول لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية المعقد في القاهرة في الفترة من ٧ إلى ٩ آذار / مارس ١٩٧٧<sup>(٢٢)</sup> ،

وإذ تشير كذلك إلى إعلان جنيف المتعلق بفلسطين وبرنامج العمل المتعلق بـأعمال حقوق الفلسطينيين اللذين اعتمدتهما المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين<sup>(٢٣)</sup> ،

---

(٢٢) A/32/61 ، المرفق الأول .

(٢٣) تقرير المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩ آب / أغسطس - ٧ أيلول / سبتمبر ١٩٨٣ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.83.I.21) ، الفصل الأول .

وإذ ترى أن إنكار حقوق الشعب الفلسطيني ، غير القابلة للتصرف ، في تقرير المصير والسيادة والاستقلال والعودة إلى فلسطين ، والقمع الوحشي من جانب القوات الإسرائيلية لانتفاضة البطولية للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة فضلاً عن الأعمال العدوانية المتكررة التي ترتكبها إسرائيل ضد مكان المنطقة ، تشكل تهديدا خطيراً للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ تشير إلى قرارات مجلس الأمن ٦٠٥ (١٩٨٧) المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ و ٦٠٧ (١٩٨٨) المؤرخ في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ و ٦٠٨ (١٩٨٨) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ بشأن تدهور حالة الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة ،

وإذ تشعر بالقلق والجزع الشديدين للنتائج المؤسفة لاعمال إسرائيل العدوانية المستمرة ضد لبنان وتشير إلى جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ، وبصفة خاصة القرارات ٤٢٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ و ٥٠٨ (١٩٨٢) المؤرخ في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢ و ٥٠٩ (١٩٨٢) المؤرخ في ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٢ و ٥٢٠ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ و ٥٢١ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ ،

١ - تطلب إلى جميع الدول أن تنفذ تنفيذاً كاملاً ودقيقاً جميع قرارات الأمم المتحدة بشأن ممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والاجنبية لحق تقرير المصير والاستقلال ،

٢ - تعيد تأكيد شرعية كفاح الشعوب في سبيل الاستقلال والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والتحرر من السيطرة الاستعمارية والفصل العنصري والاحتلال الاجنبي بجميع الوسائل المتاحة لها بما فيها الكفاح المسلح ،

٣ - تعيد تأكيد ما لشعب ناميبيا والشعب الفلسطيني وجميع الشعوب الواقعة تحت السيطرة الأجنبية والاستعمارية من حق ، غير قابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال الوطني والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والسيادة دون أي تدخل أجنبى ،

٤ - تدین بقیة الحكومات التي لا تعترف بحق تقرير الممیز والاستقلال لجميع الشعوب التي مازالت واقعة تحت السيطرة الاستعمارية والقهر الاجنبي ، ولا سيما شعوب افريقيا والشعب الفلسطيني ؛

٥ - تدعو مرة أخرى الى التنفيذ التام والغوري للإعلان وبرنامـج العمل المتعلـقين بـناميـبيـا والإعلـان وبرنامـج العمل المتعلـقين بـغـلـسـطـين التـي اعتمدـها المؤـتمـران الدولـيان المعـنيـان بهـاتـين القـضـيتـين ؛

٦ - تعـيد مـرة أخـرى تـاكـيد إـدـانتـها القـوـية لـاستـمرـار اـحتـلال جـنـوب اـفـرـيقـيا العـنـصـري غـير الشرـعي لـنـاميـبيـا ؛

٧ - تدین مـرة أخـرى نـظـام حـكـم جـنـوب اـفـرـيقـيا العـنـصـري الحـاـكم لـإـنشـائـه ما يـسـمى "ادـارـة مؤـقـتـة" فـي وـيـنـدهـوك ، وـتـعلـن أنـ هـذـا الـاجـراء غـير مـشـروع وـلـاغـ وبـاطـل ؛

٨ - تدین بـقـوة نظام حـكـم جـنـوب اـفـرـيقـيا ، نـظـام الـاحـتـلال غـير الشرـعي وـالـعنـصـري ، لـقـمعـه الـوحـشـي المتـزاـيد لـلـشـعـب النـاميـبيـيـ ، عـلـى النـحو الـذـي يـظـهـرـه اـسـتـمرـار أـعـمـال الـاعـتـقـال وـالـاحـتجـاز دونـ مـحاـكـمة لـقـادـة الـمنـظـمة الشـعـبـيـة لـافـرـيقـيا الـجنـوـبـيـة الفـرـبـيـة وـزـعـمـاء نقـابـات العـمـال وـرـؤـمـاء الـكـنـائـس ، وـالـقـتـل وـالـتـعـذـيب الـوـحـشـيـن لـلـأـطـفـال وـالـنـسـاء وـالـشـيوـخ وـقـيـام جـيشـ العـنـصـريـن وـشـرـطـتهـم وـفـرقـ القـتـلـ التـابـعة لـهـم بـقـصـف وـتـدمـير المؤـسـسـات الـاجـتمـاعـيـة وـالـتـعـلـيمـيـة ، وـتـطـالـبـ بـالـإـفـراجـ الغـورـيـ غـيرـ المـشـروـطـ عنـ جـمـيعـ النـاميـبيـيـنـ الـمـسـجـونـيـيـنـ وـالـمـحـتـجزـيـنـ منـ قـبـلـ نـظـامـ بـرـيـتـورـيـاـ الـحـاـكمـ ؛

٩ - تدین بـكـلـ قـوـة نـظـامـ بـرـيـتـورـيـاـ العـنـصـريـ الـحـاـكمـ لـفـرـضـهـ التـعـتـيمـ عـلـىـ الـأـنـبـاءـ فـيـ نـاميـبيـاـ ، وـتـدـمـيرـهـ بـمـوـرـةـ مـتـكـرـرـةـ لـمـكـاتـبـ تـحرـيرـ صـفـحـ مـسـتـقـلـةـ ، مـثـلـ صـحـيـفةـ "نـاميـبيـانـ"ـ وـاعـتـقـالـ العـامـلـيـنـ بـهـاـ بـهـدـفـ مـنـعـهـمـ مـنـ كـشـفـ النـقـابـ عـنـ الـفـطـائـعـ الـتـيـ تـرـتـكـبـهاـ الـقـوـاتـ العـنـصـريـةـ وـفـرقـ القـتـلـ ضـدـ السـكـانـ الـمـدنـيـيـنـ الـأـبـرـيـاءـ ؛

١٠ - تدین بـقـوة النـظـامـ العـنـصـريـ الـحـاـكمـ لـمـاـ قـامـتـ بـهـ قـوـاتـ الـاحـتـلالـ التـابـعةـ لـهـ مـنـ اـعـتـدـاءـ وـحـشـيـ عـلـىـ الـمـتـظـاهـرـيـنـ الـمـسـالـمـيـيـنـ الـذـيـنـ تـجـمـعواـ فـيـ وـيـنـدهـوكـ فـيـ ٢٩ـ أـيـلـولـ /ـ سـبـتمـبرـ ١٩٨٨ـ لـلـاحـتفـالـ بـالـذـكـرـيـ الـسـنـوـيـةـ الـعـاـشـرـةـ لـاـتـخـادـ قـرـارـ قـرـارـ مـجـلـىـ الـآـمـنـ ٤٢٥ـ (ـ ١٩٧٨ـ)ـ ؛

١١ - تدین كذلك سيامة "إنشاء البانتوستانات" و تكرر تأكيد تأييدها لشعب جنوب افريقيا المضطهد في كفاحه العادل والشرعى ضد نظام الأقلية العنصرى الحاكم في بريتوريا ؛

١٢ - تعيد تأكيد رفضها لما يسمى "الدستور الجديد" باعتباره باطلًا ولاغيًا ، و تكرر تأكيد أنه لا يمكن ضمان السلم في جنوب إلا بإقامة حكم الأغلبية عن طريق ممارسة جميع الناس ممارسة كاملة وحرة لحق الاقتراع للبالغين في جنوب افريقيا موحدة غير مجزأة ؛

١٣ - تشيد بجهود القوى الديمقراطية التي تسعى في شتى قطاعات مجتمع جنوب افريقيا نحو إلغاء الفصل العنصري وإنشاء مجتمع ديمقراطي غير عنصري موحد في جنوب افريقيا ، وتحيط علماً مع الارتياح ، في هذا الصدد ، ببيان داكار المعتمد في الاجتماع الذي نظمه في الفترة من ٩ إلى ١٢ تموز / يوليه ١٩٨٧<sup>(٢٤)</sup> في داكار المعهد المعنى بإيجاد بديل ديمقراطي لأجل جنوب افريقيا ؛

١٤ - تدین بقوة اجراء الانتخابات البلدية ، في ٢٦ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٨ ، التي متز�د ترسیخ سيادة البيض ، وطالب بإجراء انتخابات حرة ونزيهة على أساس الاقتراع العام للبالغين في جنوب افريقيا موحدة وديمقراطية ؛

١٥ - تدین بكل قوة العظر والقيود المفروضة على الحركات الديمقراطية الجماهيرية التي تستخدمنا وسائل سلمية للكفاح ضد الفصل العنصري ، وعلى الأفراد الذين يستخدمون تلك الوسائل ، وكذلك القيود المفروضة على زعيم المؤتمر الوطني الافريقي لجنوب افريقيا ، غوفان مبيكي ، الذي أخرج عنه مؤخرًا من جزيرة روبين ، وطالب برفع هذه القيود وهذا الحظر على الفور ؛

---

(٢٤) A/42/554-S/19126 . المرفق . وللاطلاع على النم المطبوع ، انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثانية والأربعين ، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، الوثيقة S/19126 .

١٦ - تدین بقوقة القتل الوحشى للمسالمين العزل من متظاهريين وعمال مضربين ، والاعتقال التعسفي لزعماء الحركة الديمocraticية الجماهيرية ومناضليها ، بما في ذلك النساء والأطفال المفار ، وتطالب بالإفراج عنهم فوراً وب بدون شروط ، ولا سيما الإفراج عن نيلسون مانديلا وزفانيا موشوبنج ؛

١٧ - تدین بقوقة جنوب افريقيا لغرضها وتجميدها وتمديدها حالة الطوارئ بموجب قانون الامن الداخلي البغيض القائم لديها وتدعو الى رفع حالة الطوارئ فوراً ، فضلاً عن إلغاء قانون الامن الداخلي ؛

١٨ - تدین بقوقة تزايد الاعتداءات على الدوائر الدينية وقادتها وتطلب نظام بريتوري العنصري الحاكم بأن يقدم الى القضاء المسؤولين عن تغيير القنابل في المنظمات الديمocraticية الجماهيرية بما في ذلك مؤتمر أساقفة الجنوب الافريقي ؛

١٩ - تدین جنوب افريقيا لتزايد اضطهادها للشعب الناميبي ولتسليحها ناميبيا على نطاق واسع ولجهماتها المسلحة على دول المنطقة بغية زعزعة استقرارها السياسي وتخريب وتدمير اقتصاداتها ؛

٢٠ - تدین بقوقة ما تقوم به جنوب افريقيا من إنشاء وامتنادام الجماعات الإرهابية المسلحة لكي تضرب بها حركات التحرير الوطني وتزعزع استقرار حكومات الجنوب الافريقي الشرعية ؛

٢١ - تدعي مرة أخرى الى التنفيذ الكامل لاحكام الإعلان الذي اعتمدته المؤتمر العالمي المعنى بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية ، وإعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لشاميبيا وبرنامج العمل بشان ناميبيا ؛

٢٢ - تطالب مرة أخرى بالتنفيذ الفوري لقراري الجمعية العامة  
دإاط - ٢٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ و دإاط - ١١٤ المؤرخ في ٢٠  
أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ؛

٢٣ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى على تقديم دعمها إلى الشعب الناميبي عن طريق المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ممثله الشرعي الوحيد ، في كفاحه للحصول على حقه في تقرير المصير والاستقلال وفقا لميثاق الأمم المتحدة ؛

٢٤ - تدين بقوة النظام العنصري الحاكم لما يقوم به من عمليات الاعتقال والاحتجاز بلا مبرر للنساء والأطفال في جنوب افريقيا وناميبيا وتطلب بالافراج عنهم فوراً دون شروط ؛

٢٥ - تدين بقوة سياسة العداء المستمرة التي يمارسها نظام جنوب افريقيا العنصري الحاكم ضد أنغولا والهجمات المسلحة المتكررة التي يشنها عليها وتشكل أعمالاً من أعمال العدوان على سيادة هذا البلد وسلامته الإقليمية ؛

٢٦ - تطالب النظام الحاكم في بريتوريا باحترام سيادة أنغولا وسلامتها الإقليمية ومبداً عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى ، وتطلب بدفع تعويض فوري إلى أنغولا عن الأضرار التي لحقت بها ، وفقاً لمقررات وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة ؛

•

٢٧ - تشي على حكومة أنغولا لما أبدته من ارادة سياسية ومرنة دبلوماسية وروح بناءة في البحث عن حل عن طريق المفاوضات لمشاكل الجنوب الأفريقي ، وترحب بالمفتوحات الجارية بين أنغولا وجنوب افريقيا وكوبا ، بوساطة من الولايات المتحدة الأمريكية ، بهدف التمازن حل ملمي للصراع في افريقيا الجنوبية الغربية ؛

٢٨ - تؤكد من جديد بقوة تضامنها مع البلدان الأفريقية المستقلة ومع حركات التحرير الوطني التي تتعرض لاعمال عدوانية دامية من جانب نظام بريتوريا العنصري الحاكم ولمحاولاته الرامية إلى زعزعة استقرارها ، وتطلب إلى المجتمع الدولي زيادة ما يقدمه من مساعدة ودعم لهذه البلدان بغية تمكينها من تعزيز قدراتها الدفاعية ، والدفاع عن مسادتها وسلامتها الإقليمية ، والتعهيد والتنمية في جو من السلم ؛

٢٩ - تؤكد من جديد أن ممارسة استخدام المرتزقة ضد الدول ذات السيادة وحركات التحرير الوطني تشكل عملاً إجرامياً، وتطلب إلى حكومات جميع البلدان أن تسن تشريعات تعلن أن تجنيد المرتزقة وتمويلهم وتدريبهم في أقاليمها وكذلك مرورهم عبر أقاليمها هي جرائم يعاقب عليها، وأن تحظر على مواطنيها العمل كمرتزقة، وتقدم تقارير عن هذه التشريعات إلى الأمين العام؛

٣٠ - تدین بقوه استمرار انتهاك حقوق الإنسان للشعوب التي مازالت خاضعة للسيطرة الاستعمارية والقهر الاجنبي، ومواصلة نظام العنصرى الحاكم للاحتلال غير الشرعي في الجنوب الافريقي، وحرمان الشعب الفلسطينى من حقوقه غير القابلة للتصرف؛

٣١ - تدین بقوه نظام بريتوريا العنصرى الحاكم لما يرتكبه ضد ليسوتو من أعمال لزعزعة استقرارها، وتحث المجتمع الدولى بقوة على أن يواصل تقديم أقصى قدر من المساعدة إلى ليسوتو لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها الإنسانية الدولية نحو اللاجئين، وأن يستخدم نفوذه لدى النظام العنصرى الحاكم لكي يكف عن القيام بمثل هذه الاعمال ضد ليسوتو؛

٣٢ - تدین بقوه الهجمات العسكرية التي تعرضت لها عاصمة بوتسوانا في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٨٥ و ١٩ أيار/مايو ١٩٨٦ و ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٨، التي لم يسبقها استفزاز ولم يكن لها مبرر، وتطالب بأن يدفع نظام الحكم العنصرى لبوتسوانا تعويضاً كاملاً ومتناوباً عن الخسائر في الأرواح والممتلكات؛

٣٣ - تدین بقوه تصعيد عمليات القتل الوحشى للسكان العزل والتدمير المستمر للمراافق الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في موزامبيق على أيدي الإرهابيين المسلمين الذين يشكلون إمتداداً لجيش العدوان التابع لجنوب افريقيا؛

٣٤ - تندد بالتواطؤ بين إسرائيل وجنوب افريقيا، وتعرب عن تأييدها لاعلان المؤتمر الدولى المعنى بالتحالف بين جنوب افريقيا واسرائيل<sup>(١٧)</sup>؛

٢٥ - تدین بقوه سیامات الدول الغربیة واصرائیل وغيرها من الدول التي تشجع ، بعلاقاتها السیاسیة والاقتصادیة والعسکریة والنوویة والاستراتیجیة والثقافیة والرياضیة مع نظام الاقلیة العنصری الحاکم في جنوب افريقيا ، ذلك النظم على التماذی في كبت آمال الشعوب في تقریر المصیر والاستقلال ؛

٢٦ - تطالب مره اخري بالتطبيق الفوري للحظر الإلزامي لتورید الاسلحة ، المفروض بقرار مجلس الامن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ ، على جنوب افريقيا من قبل جميع البلدان ، وبالاخى البلدان التي تتعاون عسكريا وننويا مع نظام برتوريها العنصری الحاکم وتواصل تزویده بما يتصل بذلك من مواد ؛

٢٧ - تعید تأکید جميع القرارات ذات الصلة التي اتخدتها منظمة الوحدة الافريقية والامم المتحدة بشأن مسألة الصحراء الغربیة ، بما في ذلك قرار الجمعیة العامة ٧٨/٤٢ المؤرخ في ٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٧ ، وتطلّب الى الرئيس الحالی لمنظمه الوحدة الافريقية والامم العام للامم المتحدة مواملة جهودهما الرامیة الى ایجاد حل عادل ودائم لهذه المسائل ؛

٢٨ - تلاحظ الاتصالات الجاریة بين حکومتي جزر القمر وفرنسا بحثا عن حل عادل لمشكلة ادماج جزيرة مايوت القمریة في جزر القمر ، وفقا لقرارات منظمة الوحدة الافريقية والامم المتحدة بشأن هذه المسائل ؛

٢٩ - تدعو الى زيادة كبيرة في جميع اشكال المساعدة التي تقدمها جميع الدول وأجهزة الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية الى ضحايا العنصریة والتمييز العنصری والفصل العنصری عن طريق حركات التحریر الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية ؛

٣٠ - تطالب بالإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأشخاص المحتجزين او المسجونين بسبب كفاحهم في سبيل تقریر المصیر والاستقلال ، وبالاحترام التام لحقوقهم الشخصية الاساسیة وببراءة المادة ٥ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان<sup>(٢٥)</sup> التي تقضي بالاً يعرض اي انسان للتعذیب او المعاملة القاسیة او اللانسانیة او المھينة ؛

(٢٥) القرار ٢١٧ الف (د - ٣) .

٤١ - تدین بقوة انتهاكات اسرائیل المستمرة والمتعمدة للحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني ، فضلا عن أنشطتها التوسيعية في الشرق الاوسط ، مما يشكل عقبة أمام نيل الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير المصير والاستقلال وتهديدا لسلم المنطقة واستقرارها ؛

٤٢ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى على أن تقدم دعمها إلى الشعب الفلسطيني عن طريق منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثله الشرعي الوحيد ، في كفاحه لاستعادة حقه في تقرير المصير والاستقلال وفقا للميثاق ؛

٤٣ - تعرب عن تقديرها للمساعدة المادية وغيرها من أشكال المساعدة التي مازالت الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعماري تتلقاها من الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية ، وتدعى إلى زيادة هذه المساعدة زيادة كبيرة ؛

٤٤ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات المتخصصة الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على أن تبذل أقصى ما في وسعها لضمان التنفيذ التام لإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وعلى تكثيف جهودها لدعم الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية والعنصرية في كفاحها العادل من أجل تقرير المصير والاستقلال ؛

٤٥ - تطليـ من الأمين العام أن يقوم باقصى قدر من الدعاية لإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وأن يقوم بأوسع دعاية ممكنة لكفاح الشعوب المضطهدة من أجل نيل حقها في تقرير المصير والاستقلال الوطني ، وأن يقدم تقارير دورية إلى الجمعية العامة عن أنشطتها في هذا الشأن ؛

٤٦ - تقرـ أن تنظر في هذا البند في دورتها الرابعة والأربعين على أيام التقارير المتعلقة بتعزيز المساعدة المقدمة إلى الأقاليم والشعوب المستعمرة ، التي طـبـ إلى الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تقدمها .

-----